

## #22 خلاصة التفسير | تفسير سورة البقرة [الآيات: 422 إلى

### [332] | حسن الحسيني

حسن الحسيني

تابع سورة البقرة حديثها عن شؤون الأسرة. وبدأت بذكر حكم الآيلاء وهو الحلف بالامتناع عن مباشرة الزوجة. وبعده كان التفصيل الدقيق عن احكام الطلاق رجعتي وغير ذلك ومدى القلوب لذة الایمان - 00:00:00

وبهذه مراتب الاحسان وبحكمة احياء قلوبنا خلاصة التفسير للقرآن. لا تهجروا القرآن يا احبابي فهو الشفيع لنا بیوم حسابي. وهو المعلم يا اولي الالباب. هيا بنا نحيا به. هيا بنا - 00:00:40

بخلاصة التفسير للقرآن اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتنتقاوا وتصلحوا بين الناس والله سميح عليم قد يتسرع الانسان في حلف على ترك بعض اعمال الخير. والله ينهانا ان نجعل اسمه الكريم سببا - 00:01:20 لمنع اعمال البر والاصلاح بين الناس. فمن اقسم على ترك عمل صالح فعليه ان يفعل العمل الصالح وليكفر عن قسمه لأن عمل البر اولى من المحافظة على هذا القسم. والله سميح لاقوالكم عليم بافعالكم - 00:02:13

فيجازيكم عليها لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم. اذا جرى على لسانكم ذكر اسم الله تعالى. ولم تقصدوا القسم فان الله تعالى لا يؤاخذكم بذلك. قوله احدهم بلى والله. اي والله لا والله - 00:02:33

بدون قصد الحلف بالله فلا كفارة عليكم. وهذه تسمى اليمين اللغو. وانما الله ان قصدتم الحلف وعقدتم القلب عليه فهذه فيها الحرمة اذا حنت فيها المسلم وعليه الكفارة وهي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فعليه - 00:03:13

ثلاثة ايام. كل هذه الاحكام حتى لا تجعلوا اسم الله تعالى عرضا للابتذال والله غفور لذنوب العباد. حليم لا يعاجله بالعقوبة للذين يؤمنون من نسائهم تربص اربعة اشهر فان الله غفور رحيم - 00:03:43

قد يقوم الزوج بتصرف خاطئ في ظلم به زوجته. فاشعر الاسلام من احكام ما يضبط مثل هذه تصرفات لتستقر الاسر. ومن هذه الاخطاء ان يحلف الرجل ان يعتزل زوجته ولا يقربها - 00:04:22

وهذه عادة جاهلية كانوا يحلفون الا يقربوا نسائهم لمدة السنة او السنتين اضرارا بهن وهذا تصرف لا يرضاه الله. لما فيه من امتهان المرأة وهو ما يعرف بالآيلاء. ايلاء من النساء وحكم ذلك يعطي الزوج فرصة للفيضة الى الزوجة اي الرجوع الى جماع - 00:04:42 لزوجته بحيث لا تزيد المدة عن اربعة اشهر. فان رجع الى معاشرة زوجته قبل هذه المدة حنف في يمينه وكفر عنها والله يغفر لمن حصل منه هذا ورحيم به حيث شرع الكفار - 00:05:12

مخراجا من هذا اليمين وان عزموا الطلاق فان الله سميح عليم اما اذا امتنع الزوج من الرجوع الى الزوجة كان ذلك دليلا على نفوره منها. وعزا منه على الطلاق فعليه ان يطلقها ولا يؤذيها بهذه الطريقة. فان رفض الطلاق - 00:05:32

القاضي على الطلاق ازالة للظرر عن النساء. والله سميح لاقوالم التي منها الطلاق عليم باحوالهم ومقاصدهم وسيجازيهم عليها والمطلقات يتريصن بانفسهن ثلاثة ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كنت - 00:06:07

ان يؤمن بالله واليوم الآخر وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاح ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف وللرجال عليهن درجة. والله عزيز حكيم كانت المرأة في الجاهلية اذا طلقها زوجها قد تتزوج بعد طلاقها مباشرة - 00:06:47

دون ان تنتظر العدة ثم يظهر انها حبلى من الزوج الاول. لكنها تلحق الولد بالزوجة الثانية وفي هذا اختلاط للناساب وضياع للحقوق.

فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ حُرِمَ هَذَا وَنُظِّمَ الْأَمْوَارُ فِي جَاءَتْ أَحْكَامُ الطَّلاقِ. رَحْمَةً بِالنَّاسِ وَاحْدَذَ كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ - 00:07:39 -  
وَاللَّهُ أَنْ أَحْكَامُ الطَّلاقِ فِي الْإِسْلَامِ مُفْخَرَةٌ عَلَيْنَا إِنْ نَعْتَزَ بِهَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَمَا بَعْدَهَا تَسْوِقُ السُّورَةُ بَعْضَ أَحْكَامَ الطَّلاقِ. وَمَعْنَى فِي  
هَذِهِ الْآيَةِ مَسَائِلُ الْمَسَائِلِ الْأَوَّلِيَّةِ إِذَا طَلَقَ الرَّجُلُ زَوْجَهُ فَإِنْ عَدَتْهَا تَخْتَلِفُ بِالْخِتَالِ حَالَهَا. فَإِذَا كَانَتْ الْمَطْلَقَةُ مِنْ دُخْلِ بَعْضِ زَوْجَهَا -

00:08:09

فهذه تمكث بعد الطلاق ثلاثة قروء بدون نكاح وثلاثة قروء فيه قولهن قيل ثلاث حيظات وقيل ثلاثة اطهار اما المرأة التي لا تحيط  
بالمرأة الكبيرة مثلا فعدتها ثلاثة اشهر والحامل عدتها بوضع الحمل - 00:08:42  
فإذا انقضت هذه العدة للمرأة ان تتزوج بعد ذلك ان شاءت. المسألة الثانية لا يباح للمطلقات ان يخفين ما في ارحامهن من حمل او  
حيض استعجالا في العدة او ابطالا لحق الزوج في الرجعة - 00:09:10

كالمرأة الكبيرة مثلاً فعدتها ثلاثة أشهر والحامل عدتها يوضع الحمل - 00:08:42

ان كن حقاً مؤمنات بالله تعالى ويخشين من عقابه فالمرأة أمينة على رحمة المسألة الثالثة في الطلاق الرجعي ازواجهن احق  
بمراجعةهن في مدة العدة لأن الاسلام حريص على بقاء رباط الزوجية - 00:09:34  
بشرط ان يكون مقصود الزوج هو الاصلاح والالفافه. وليس الانتقام والمضررة المسألة الرابعة للنساء حقوق وعليهن واجبات. وكذا الرجال  
لهم حقوق وعليهم واجبات. وهذا قانون عام وتعتبر من يصلاح لكل زمان ومكان وجماعة - 00:10:02  
وللرجال على النساء درجة اي ميزة من القوامة والانفاق وامر الطلاق والله عزيز حكيم. اي غالب على ما يريد. ومن عزته انه اعز  
واعطاها حقوقها بعد ان كانت كالمتاع لدى جميع الامم. وهو حكيم في امره - 00:10:35  
وتديبره وتشريعه الطلاق مرتان فامساك بمعرفه او تسریح باحسان ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئاً الا يخاف  
الا يقيناً حدود الله فان خفتم الا يقيناً حدود الله فلا حناجر عليهما فيما افتقدت به - 00:11:06

تالیف حبیب

وبالمهر وبالخلع المسألة الاولى عدد الطلاق الرجعي الذي يحق للزوج فيه ان يرجع زوجته طلاقان بان يطالب - 00:12:05  
ثم يراجع ثم يطلق ثم يراجع. وبعد الطلاقتين اما ان يراجع زوجته فيمسكتها بمعرفه بان يحسن عشرتها او يطلقها الطلاقة الثالثة وتكون طلاقة بائنة. وعليه الاحسان اليها كاداء حقوقها وعدم ذكرها بسوء. وقد كان الرجل في الجاهلية يطلق امرأته ما شاء -

00:12:44

ومن الطلاق بلا نهاية ثم يراجعها قبل ان تنقضي عدتها ولو طلقها الف تطليقة فكانت المرأة تتضرر بهذا بل اصبحت العوبة بيد الرجل.  
فانظر كيف نظم تنام امور الطلاق وانقذ المرأة من ظلم محقق. المسألة الثانية المهر الذي - [00:13:14](#)  
دفعتموه ايها الزوجاتكم لا يحل لكم ان تأخذوا منه شيئاً ولو قليلا المسألة الثالثة اذا كان هناك خوف من سوء العشرة بين الزوجين وكانت المرأة كارهة لزوجها فلا الحق ان تخلي زوجها. مقابل النزول عن مهرها او بدفع شيء من المال لزوجه - [00:13:44](#)  
حتى تتفصل عنه. ولا اثم ولا حرج عليهم في ذلك. هذه كامل العظيمة التي شرعها الله تعالى من الطلاق والعدة والرجعة والمهر والخلع وغيرها هي شرائع واه فلا تخالفوها. ومن خالفها وتجاوزها فهو ظالم لنفسه مستحق للعقوبة - [00:14:14](#)  
فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تتنكح زوجا غيره اه فان طلقها فلا جناح عليهم ان يتراجعا ان ظن ان يقيما حدودا وتلك حدود الله  
يبينها لقوم يعلمون - [00:14:44](#)

ف هنر اسلام

تحل له بعد ذلك الا اذا تزوجها رجل اخر نكاحا شرعيا صحيحا. فان طلقها الزوج الثاني او توفي عنها - 00:15:27  
فلا حرج عليهم في الزواج من جديد. بعد انقضاء عدتها وذلك الزواج بعقد جديد ان كان ثمة دلائل تشير الى الالفة وحسن العشرة  
بينهما. والالتزام احكام الله تعالى. وتلك الاحكام الشرعية يبيّنها الله تعالى لاهل العلم والفهم. لأنهم - 00:15:57  
يذيرون بالانتفاع بها واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن او سرحوهن بمعرفة ولا تمسكونهن ضرارا لتعتذروا ومن يفعل ذلك  
فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا ايات الله هزوا واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة - 00:16:27

حكمتي يعظكم به واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم يعود السياق لبيان احكام الطلاق الرجعي. فيما معاشر الرجال اذا طلقتم النساء طلاقا ، حماها واقترب انقضاء العدة فلهم اما ترا حمعهـنـ بمعرفـهـ فتحـسـنـ عـشـرـتهـ اوـ 00:17:23

تفارقوهن بمعرف باعطائهم حقوقهن وعدم ذكرهن بسوء. واياكم ان رجعوهن لاجل الاضرار بهن. ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه. انه

يعرض نفسه لعذاب الله واحذروا ان تجعلوا من احكام الله محل استهزاء بالتلعب بها. واذكروا نعم الله عليكم -  
00:17:58

ومن اعظمها نزول القرآن والسنة عليكم من اجل موعظتكم وارشادكم. واتقوا الله تعالى وراقبوه في اعمالكم. واعلموا ان الله لا تخفي

عليه خافية من احوالكم واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن - 28:18:00

فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بين ذلك يوعد به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الاخر اخي ذلكم اذكى لكم واطهر  
ه الله يعلم ما نتعمق فـ الابة الكريمة خطاب لاهلياء المأة بعدم عضا النساء - 00:18:59

والله يعلم وانتم لا تعلمون في الاية الكريمة خطاب لولياء المرأة بعدم عضل النساء - 00:18:59

اي من النساء الراغبات في العودة الى ازواجهن. فان طلقهن ازواجهم طلاقا رجعيا. وانتهت فلا تمنعونهن يا عشر الاولىء من العودة الى ازواجهن بنكاح جديد اذا صلحت اقوال بين الزوجين وتم التراضي بينهما. وهذا النهي عن الاضرار بالنساء ينصح به - 00:19:52

ويوعظ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. لأن إيمانه يمنع ظلم المرأة بالاعضل هذا خير لكم واطهر لاعتراضكم. والله تعالى يعلم حقائق الامر. ومحمدنا ما ملنته بالعلم: ذلك ما المطالبات بمحنة: إسلام: حمل: كتاب: إسلام - 00:20:22

الامور وعواقبها. وانتم لا يعلمون ذلك والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان - 00:20:22

يتم رضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعلوم اوف لا تكلف نفس الا وسعها لا ووالدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى

الوارث مثل ذلك فان اراد فصالا عن تراضي منهما وتشاور فلا جناح - 55:20:00

عليهمما وان اردتم ان تسترجعوا اولادكم فلا جناح عليكم اذا سلم انتم ما اتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا ان الله بما تعملون بصير  
اعذر ذكر احكام الاطلاق ناس بادعها ذكر احكام الارضاعه الله في طاعة الاراح ذمة حته 00:21:53

بعد ذكر احكام الطلاق ناسب بعدها ذكر احكام الرضاعة. لانه قد يطلق الرجل زوجته - 00:21:53

ويكون بينهما طفل ترضعه. وهنا خمس مسائل. المسألة الأولى ارضاخ الاولاد يكون من واجبات الامهات لمدة سنتين كاملتين. اذا شاء الوالدان اتمام الرضاعة. المسألة الثانية فقطوا وكسوة الوالدات المطلقات المرضعات تكون على والد رضيع بما هو متعارف بدون

اسف - 00:22:37

ولا تقدير لتقوم الام بخدمة الرضيع حق القيام. وتكون النفقة بقدر طاقة الاب لأن الله تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها. المسألة الثالثة لا يحل للحدادين انتخذه من الماء البارد مسالة الاخرين بالآخر. كل متوفى في الله - 00:23:07

يحل لاحد ابوين ان يتخذ من الولد الرضيع وسيلة للاضرار بالآخر. كان ترفض الام - 00:23:07

المسألة الخامسة توجد رخصتان في الارضاع الاولى اذا اتفقا الوالدان على فطام الرضيع قبل تمام السنتين. فلا اثم عليهما في ذلك - ارطاع الطفل او ينزع الب الطفلة من امه ليغيظ ادھما الاخر. المسألة الرابعة اذا عدم الب انتقلت النفقة الى ورثة الطفل.

00:23:34

اما اذا كان بعد تراضيهما على ما فيه مصلحة المولود والرخصة الثانية اذا اراد الاباء ان يطلبوا لوالادهم مرضعات غير الامهات فلا اثم

00 34 04

على بصير لا يخفي عليه شيء من اقوالكم واحوالكم بآياتهم ونذوق طعم الشند في كلماته اللي لنا الفقة من لا محاته انا رابه اراحنا

تسمو بنا بخلاصة التفسير للقرآن. قصص به تعطى - 00:24:34

ناس تحكي لنا انباء فيها مزدجر عن قصة الرسل الكرام مع وتكون تشبيتا لقلب حبيب بنا بخلاصة التفسير للقرآن التفسير للقرآن -

00:25:14